الشيك الالكتروني كبديل رقمي للشيك الورقي

Electronic check as a digital alternative to paper check

* هداية بوعزة [1]،

[1] جامعة وهران2 محمد بن أحمد (الجزائر)، hidayetb@ymail.com

تاريخ الاستلام: 2022/09/22 تاريخ القبول: 2022/10/18 تاريخ النشر:2022/12/31

ملخص:

مع التطورات التكنولوجية الحديثة والاستخدام المتسارع والمتزايد للانترنت في جميع الميادين،وظهور المعاملات الالكترونية كبديل للمعاملات الكلاسيكية، أصبح تطوير وسائل الوفاء أمرا حتميا. ونتيجة لذلك تم خلق وسائل دفع الكترونية حديثة تتماشى ومتطلبات التجارة الالكترونية والمعاملات الالكترونية ككل. كما تم في نفس الوقت تطوير وسائل الدفع التقليدية الموجودة من قبل، لاسيما الأوراق التجارية التي تمت معالجتها الكترونيا.

وباعتبار أن الشيك الورقي التقليدي يعد أكثر وسائل الدفع التقليدية استخداما في العمل كأداة وفاء فاعلة وذلك لما يحقق استخدامه من مزايا عديدة، ولإحاطته بالحماية الجزائية للمتعاملين به، فقد جرى تطوير استخدام الشيكات الورقية إلى نظام الشيكات الالكترونية. وبذلك أصبح الشيك من أكثر الأوراق التجارية التي من الممكن الاستفادة منها في مجال تقنية المعلومات والمعالجات الالكترونية. لذلك تستهدف هذه الورقة البحثية تسليط الضوء على الشيك الالكتروني لتمييزه عن نظيره التقليدي ولمعرفة آلية وكيفية التعامل به.

الكلمات المفتاحية:الشيك الالكتروني، المقاصة الالكترونية ، الأدوات المالية،البنك.

تصنيف JEL: G23.،

Abstract:

With modern technological developments, the accelerated and growing use of the Internet in all fields, and the emergence of electronic transactions as an alternative to traditional transactions, the development of means of execution has become imperative. As a result, modern methods of electronic payment have been created that meet the requirements of electronic commerce and electronic transactions as a whole. At the same time, pre-existing traditional payment methods have been developed, in particular electronically processed commercial paper and considering that the traditional paper check is the means of payment most used at work as an efficient execution tool, because of the many advantages of its use, and of surrounding it with criminal protection for its dealers. Thus, the check has become one of the most commercial papers that can be used in the field of information technology and electronic processing.

Therefore, This research paper aims to shed light on the electronic check to distinguish it from its traditional counterpart and to know the mechanism and how to deal with it.

Key words: Electronic check, electronic clearing , Financial Instruments,bank.

Classification JEL: G23.

* **المؤلف المرسل.**

مقدمة:

نتيجة للثورة التكنولوجية الحاصلة في العالم، أصبحت المنافسة شديدة جدا، على استخدام أفضل التكنولوجيا المصرفية لتطوير وتحسين مستوى الخدمات المقدمة للزبائن، من حيث السرعة والدقة وتقليل التكلفة. فظهرت وسائل دفع جديدة تواكب التطور الحاصل، يستخدم فيها تكنولوجيا متقدمة للوفاء. ويمكن التمييز في هذا الصدد بين نوعين من وسائل الدفع، منها ما كان موجودا وتغير فيها فقط طرق معالجتها، فأصبحت المعالجة الكترونية وهي ما يعرف ب"وسائل الدفع الالكترونية المطورة"، ومنها ما يعد اختراعا حديثا وليد التطور التكنولوجي واحتياجات التجارة الالكترونية وهي ما يعرف ب"وسائل الدفع الالكترونية الحديثة".

فبالنسبة لوسائل الدفع الالكترونية الحديثة فإنها تتميز بنظام دفع معقد مقارنة مع وسائل الدفع التقليدية أو الالكترونية المطورة، بحيث يختفي فيها دور الورق تماما، ويتم بشكل كلي من خلال الوسائط الالكترونية، فتصدر من البداية على دعامة الكترونية، ويتم تداولها أيضا من خلال وسائل الكترونية. أما وسائل الدفع الالكترونية المطورة، فإنها لا تمثل نموذجا جديدا وحديثا للوفاء، فهي ليست إلا تمثيلا الكترونيا لنظام الوفاء التقليدي، فنظام الوفاء الالكتروني بصفة عامة، يعتبر نتيجة لتطوير نظام الوفاء التقليدي(ناهد الحموري،2010، ص43).

إن ما يميز هذه الوسائل هو كونها وسائل تقليدية كانت موجودة من قبل، إنما تغير فيها طريقة معالجتها و تداولها، إذ أنها استعملت على دعامة ورقية في التجارة التقليدية، وتطورت بالشكل الذي يسمح لها أن تتماشى وطبيعة التجارة الالكترونية.

تعتبر الأوراق التجارية الإلكترونية، أبرز وسائل الوفاء الإلكترونية المطورة التي تطورت عن وسائل الوفاء التقليدية، إذ تعد الأوراق التجارية الالكترونية امتدادا وصورة متطورة للأوراق التجارية التقليدية المعروفة. فالورقة التجارية الالكترونية لا تختلف عن مثيلتها التقليدية سوى في أنه يتم معالجتها الكترونيا، وهي تتمتع بنفس خصائص الأوراق التقليدية، فالطبيعة الالكترونية لا تتعارض مع وجود تلك الخصائص في الورقة التجارية.

في هذا المجال جرى تطوير استخدام الشيكات الورقية إلى نظام الشيكات الالكترونية. فالشيك يعد أكثر الأوراق التجارية التي يمكن الاستفادة منها في مجال تقنية المعلومات والمعالجة الإلكترونية، مما مكن الشيك الإلكتروني لأن يشكل أهم وسائل الدفع الإلكترونية التي تتم عبر شبكة الانترنت، فضلا عن كون الشيك بشكل عام، سواء الشيك الورقي التقليدي أو الشيك الإلكتروني، يعد من أكثر الأوراق التجارية استخداما في العمل كأداة وفاء فاعلة وذلك لما يحقق استخدامه من مزايا عديدة، بالإضافة إلى الحماية الجزائية التي يقررها القانون للمتعاملين به.

فبماذا يختلف الشيك الالكتروني ويمتاز عن نظيره التقليدي؟ وما هي آلية وكيفية التعامل به؟ وهل استطاع الشيك الالكتروني أن يفرض نفسه في التعامل بين الأفراد فيكون بذلك البديل الرقمي للشيك الورقي التقليدي؟.

تقتضي الإجابة عن هذه الإشكالات، البحث في مفهوم الشيك الالكتروني وطبيعته القانونية **(المبحث الأول)**، ثم في أحكام التعامل بالشيك الالكتروني **(المبحث الثاني)**.

المبحث الأول:مفهوم الشيك الالكتروني و طبيعته القانونية

نظرا لأهمية الشيك كأداة للوفاء، تقوم البنوك في بعض الدول بإصدار الشيك الالكتروني. حيث كان ذلك بداية في فرنسا وتلتها بعد ذلك الإدارة الأمريكية، حيث قامت بإصدار شيكات الكترونية لحل مشكلة الخزانة التي تصدر أكثر من 400 مليون صك ورقي، لدفع مصاريف الإدارة الفدرالية أوالنفقات الاجتماعية. وقد أصدرت الحكومة الأمريكية أول شيك الكتروني لسداد دعمها لعقد بلغ 22 ألف دولار لصالح إحدى الشركات(ناهد الحموري،2010، ص182).

لذلك فمن المهم التعرض لمفهوم الشيك الالكتروني(**المطلب الأول**) وكذا تحديد طبيعته القانونية(**المطلب الثاني**).

المطلب الأول:مفهوم الشيك الالكتروني

نظرا لأهمية الشيك الالكتروني كورقة تجارية مطورة في ظل انتشار نظام الوفاء الالكتروني ، فقد تولت عديد من التشريعات مسألة تعريفه، كما اهتم بذلك العديد من الفقهاء.لذلك سنتناول فيما يلي التعريف التشريعي للشيك الالكتروني(**الفرع الأول**)،ثم تعريفه الفقهي(**الفرع الثاني**).

الفرع الأول:التعريف التشريعي للشيك الالكتروني.

إن القانون الذي يحكم التعامل بالشيكات بصفة عامة في جميع الدول سنده الاتفاقية الموقعة في جنيف، حيث يعتمد قانون مصارف مماثل في جميع الدول. وبذلك يعد الشيك وسيلة وفاء لاستعماله وعلى نطاق واسع. فنظرا للدور الذي أخذه الشيك على المستوى الدولي في تسوية المعاملات التجارية الدولية كان لابد من البحث عن توحيد لنظامه القانوني، ولقد تجسد هذا البحث عقب مؤتمر جنيف من خلال اعتماد اتفاقية في 19 مارس 1931 تضمنت ثلاث اتفاقيات، وهي الاتفاقية الخاصة بالقانون الموحد المطبق على الشيك، الاتفاقية الخاصة بتنازع القوانين في الشيك في المسائل الخاصة بالدول، والاتفاقية الثالثة التي تحظر بطلان الشيك لعدم وجود ضريبة الدمغة(هداية بوعزة،2012،النظام القانوني للشيك في التشريع الجزائري المقارن،ص13).

يعتبر القانون الفرنسي لسنة 1895 من أوائل القوانين المتعاملة مع الشيك. وقد عرف الشيك في مفهوم هذا القانون بأنه"صك مكتوب على شكل وكالة بالوفاء يتمكن الساحب بمقتضاه أن يسحب لمصلحته أو لمصلحة الغير كل أو بعض الأموال الجاهزة المقيدة لأمره لدى المسحوب عليه".

أما بالنسبة للمشرع الجزائري فإنه لم يعرف الشيك، إنما اكتفى بالنص على بياناته في المادة 472 من القانون التجاري الجزائري، كما أنه لم يشر إلى إمكانية إصدار الشيك الكترونيا.غير أنه يفهم ضمنيا من خلال المادة 2/3 من النظام رقم 03/97 المتعلق بغرف المقاصة اعترافه به.

الفرع الثاني:التعريف الفقهي للشيك الالكتروني.

الشيك الالكتروني يعتبر المكافئ الالكتروني للشيكات الورقية التقليدية الشائعة في التعامل(منير محمد الجنبيهي،2006 ،البنوك الالكترونية،ص49). وقد عرف بالإضافة لما يعرف به الشيك التقليدي المحرر ورقيا، بأنه محرر ثلاثي الأطراف معالج الكترونيا بشكل كلي أو جزئي ، يتضمن أمرا من شخص يسمى "الساحب" إلى البنك "المسحوب عليه" بأن يدفع مبلغا من النقود لإذن شخص ثالث يسمى "المستفيد"(مصطفى كمال طه وأنور وائل بندق،2005، الأوراق التجارية ووسائل الدفع الالكترونية الحديثة، ص35).

كما عرف الشيك الالكتروني ، بأنه عبارة عن رسالة الكترونية موثقة ومؤمنة، يرسلها مصدر الشيك إلى مستلم الشيك، ويقدمها للبنك الذي يعمل عبر الانترنت ، ليقوم هذا الأخير أولا بتحويل قيمته إلى حساب حامل الشيك، وبعد ذلك يقوم بإلغاء الشيك، وإعادته الكترونيا إلى مستلم الشيك، ليكون دليلا على أنه قد تم صرف الشيك فعلا(عصام عبد الفتاح مطر،2009، التجارة الالكترونية في التشريعات العربية والأجنبية،ص90).

بالتالي فإن الشيك الالكتروني هو صورة أو نسخة الكترونية للشيك الورقي، ويتضمن نفس المعلومات ونفس الإطار القانوني الموجود في الشيك العادي، لكن يأخذ شكلا الكترونيا(ناظم محمد نوري الشمري،2008، الصيرفة الالكترونية، ص 50).

يتميز الشيك الالكتروني بتماشيه مع الواقع الحالي من كونه شيكا الكترونيا يتم كتابته وتوقيعه عبر شبكة الانترنت، أي تحويل الشيك المكتوب على ورق عادي إلى شيك على مستند الكتروني. ويتم ذلك دون أدنى تكلفة أو بالأحرى بتكلفة منخفضة على الأقل(أمير فرج يوسف،2008، التجارة الالكترونية،ص27). وبذلك يعد الشيك من أكثر الأوراق التجارية، التي من الممكن الاستفادة منها في مجال تقنية المعلومات والمعالجات الالكترونية، فاستنادا لبعض الإحصائيات الأمريكية الحكومية فإن 70 في المائة من الدفعات غير النقدية تتم من خلال الشيكات، بالإضافة إلى أن عدد الشيكات المحررة من قبل الحكومة والأفراد ورجال الأعمال 80 مليون شيكا، تكلفتهم 1 في المائة من الناتج القومي، ويوجد خسائر احتيال الشيكات تقدر ب 60 مليون دولار. وتعد هذه التكاليف الضخمة هي السبب الذي قاد إلى الشيكات الالكترونية. حيث تمتاز هذه الأخيرة بأنها أسرع وأرخص وأكثر أمانا، ويستطيع العملاء الذين لهم حسابات جارية تحريره لشراء السلع والخدمات مثلا. وكذلك في حالة المشتريات الحكومية أو التجارة الالكترونية بين شركات الأعمال، حيث يكون إصدار الشيك الالكتروني في هذه الحالة إجراءا أكثر أمانا، حيث أن الشيك يكون بمبلغ كبير(ناظم محمد نوري الشمري، المرجع السابق ،ص50)، فالشيكات تجعل البنوك تستخدم وبشكل دائم وسائل المعالجة الالكترونية (مصطفى كمال طه، المرجع السابق،ص35).

على اعتبار أن الشيك التقليدي لابد أن يرد على أنموذج بنكي، فهذا من شأنه السماح للبنوك في مجال الشيكات الالكترونية، بوضع النموذج الذي يتلاءم مع المعالجة الالكترونية للبيانات – والتي تعتبر أساس التعامل بالشيكات الالكترونية –كما أن ذلك يعد سببا إضافيا، لاعتبار الشيك من أهم الأوراق التجارية التي تخضع للمعالجة الالكترونية.

فالشيك الالكتروني إذن، هو شيك قد تخلى عن الدعامة الورقية، التي كانت تستعمل في المعاملات التقليدية. حيث تحمل طريقة الدفع في الشيك الالكتروني نوعا من الخصوصية، إذ يتم الدفع بين طرفين بواسطة الوسيط عبر قنوات الاتصالات، فيقوم هذا الوسيط بخصم مبلغ الشيك المستعمل إلى رصيد الشركة.

(SMITH Rob , SPEAKER Mark et THOMSON Mark,2000, comment faire votre commerce sur internet p136).

المطلب الثاني:الطبيعة القانونية للشيك الالكتروني

لقد كانت الطبيعة القانونية للشيك محور مناقشات فقهية، فمنهم من قال بأن الشيك وكالة بالدفع لمصلحة الساحب أو لغيره المقيدة لمصلحته لدى المسحوب عليه غير قابلة للرجوع فيها بالدفع. ولكن هذه الفكرة تم انتقادها كونها تتجاهل حقوق حامل الشيك الخاصة غير المستمدة من الساحب.

كما قيل في رأي آخر بأن الشيك لا يعدو أن يكون حوالة حق، غير أن هذه الفكرة تتجاهل حقوق حامل الشيك الخاصة غير المستمدة من الساحب.

ولكن هذا الخلاف الفقهي لم يعد ذا أهمية مع التنظيم الدقيق والمستفيض للشيك من قبل المشرع في النصوص القانونية خاصة في ظل التعديلات الجديدة التي جاء بها القانون 05-02المعدل للأمر 75-59 المتضمن القانون التجاري.

وبصرف النظر عن الخلاف الفقهي الذي أحاط بالشيك التقليدي والذي حسم بالتنظيم التشريعي له، فإن الشيك الالكتروني يعد البديل الرقمي للشيك الورقي، ومن ثم فلا اختلاف بين الشيك الالكتروني ونظيره التقليدي في طبيعته إلا بما هو متعلق في كونه الكترونيا بعيدا عن الخصائص والسمات الأساسية في الشيك.

وتجدر الإشارة إلى أن الشيك الالكتروني يعد أحد مفردات نظام الوفاء الالكتروني والذي يتضمن بالإضافة إلى الأوراق التجارية الإلكترونية وسائل أخرى للوفاء بدلا من الوفاء بالنقود كبطاقات الوفاء والنقود الالكترونية..الخ.

وقد أدى نجاح التعامل بالشيك عبر الانترنت إلى حمل فرص من خلال المؤسسات التي بذلت جهودا كبيرة لتطوير الشيكات الالكترونية، فقامت شركة American Express بالتعاون مع IBM ومجموعة من المصارف الأمريكية بتأسيس ال(FSCTC) الذي اهتم بإطلاق " الشيك الرقمي " الشبيه بالشيك الورقي، وإن كان يتلاءم مع شاشة الكمبيوتر ويوقع بالطريقة الالكترونية وهو يقترب من أوامر الوفاء.

المبحث الثاني :أحكام التعامل بالشيك الالكتروني

تخضع الشيكات الالكترونية كقاعدة عامة، إلى الإطار القانوني الذي تخضع له الشيكات التقليدية، حيث أن الأحكام التي تحكم الشيكات الورقية هي ذاتها التي يخضع لها الشيك الالكتروني. أما في حالة غياب نص خاص فإنه يخضع لقواعد العرف المصرفي.

يتميز الشيك بكونه محررا مصرفيا، بطبيعته قابل للتداول، ويتضمن بالضرورة بيانات يوضحها القانون، ويصدره شخص يسمى بمصدر الشيك، أو (الساحب) إلى بنك وهو المسحوب عليه، بأن يقوم بالوفاء لدى الاطلاع عليه للمستفيد المعين فيه أو لإذنه أو لحامله بمبلغ نقدي معين. لذلك فمن المهم البحث في مدى استجابة الشيك الالكتروني لما سبقت الإشارة إليه من خصائص . وسيكون ذلك بتطرقنا إلى أهم المسائل المتعلقة بالتعامل بالشيك الالكتروني ، فنتكلم عن إنشاء الشيك الالكتروني وتداوله (**المطلب الأول**) كما نبين أحكام الوفاء بالشيك الالكتروني(**المطلب الثاني**).

المطلب الأول :إنشاء الشيك الالكتروني وتداوله

يلائم الشيك الالكتروني الأشخاص الذين لايملكون بطاقات الإئتمان، لذلك يجب على هؤلاء احترام الشروط المتعلقة بإنشاء الشيكات(**الفرع الأول**) وكذا تداولها(**الفرع الثاني**).

الفرع الأول : إنشاء الشيك الالكتروني

إنشاء الشيك بشكل عام يخضع لشروط موضوعية وأخرى شكلية يحددها المشرع. غير أن الملاحظ هو أن التشريعات الالكترونية العربية، لم تخص الشيك الالكتروني ببيانات معينة. ومن ثم ، ينبغي أن يحتوي هذا الأخير، نفس البيانات التي يجب أن يحتويها الشيك التقليدي، مع الأخذ بعين الاعتبار بأن الطبيعة الالكترونية للشيك، توجب ذكر بعض البيانات الخاصة. فالشيك هو إحدى الوسائل التي أبقت على مكانتها في البيئة الالكترونية، دون أن تخضع لتغيير كبير فحافظت على خطوطها العامة مما أكسبها مزيدا من المزايا(هداية بوعزة،2019، النظام القانوني للدفع الإلكتروني دراسة مقارنة،ص 162).

غير أنه يبقى الاختلاف ظاهرا بين الشيك الالكتروني ونظيره التقليدي، وذلك بسبب إيراد بعض البيانات كرقم حساب الدافع واسم البنك وتاريخ الصلاحية، وكذلك البيان المتعلق برقم الشيك، فهذا البيان لابد أن يستوفيه الشيك الالكتروني والذي يكون مطبوعا على أنموذج الشيك التقليدي المسلم من البنك لعملائه .

بناء على ما تقدم، فلابد أن يحتوي الشيك الالكتروني على البيانات التالية :

1- رقم الشيك :وهو بيان إلزامي لابد أن يستوفيه الشيك الالكتروني و يكون مطبوعا أصلا على أنموذج الشيك التقليدي المسلم من البنك لعملائه.
2- اسم الدافع.
3- رقم حساب الدافع و اسم البنك .
4- اسم المستفيد.
5- القيمة أو المبلغ الذي سيدفع.
6- وحدة العملة المستعملة .
7- تاريخ الصلاحية.
8- التوقيع الالكتروني للدافع .
9- التظهير الالكتروني للشيك للمستفيد.

يتبين مما سبق أنه يستلزم أن يستوفي الشيك الالكتروني كافة البيانات والشروط اللازمة لصحة الشيك التقليدي، ومن ثم يكون للشيك الالكتروني نفس حجية الشيك الورقي لدى الدول التي تعترف بصحة التوقيع الالكتروني(مراد عبد الفتاح، دون سنة، التجارة الالكترونية والبيع والشراء على شبكة الانترنت، ص 67). فالشيك الالكتروني يتم توقيعه باستخدام التوقيع الالكتروني، المبني على البنية التحتية للمفاتيح العلنية مع الاعتماد في نفس الوقت على الرقم السري.

ومن ثم يتمكن العميل باستخدامه للتوقيع الالكتروني إنشاء الشيك الكترونيا، وتظهيره كما هو الحال بالنسبة للشيكات العادية. على أنه يمكن التحقق من صحة التوقيع الرقمي –الرقم السري- عن طريق المضاهاة آليا و الكترونيا. ويقع على الموظف المختص التأكد من صحة الشيك، عن طريق إدخاله في آلة تقوم بفك الشيفرات، والرموز التي تعد خصيصا لذلك. ويتم التأكد من التوقيع الالكتروني في الشيكات الالكترونية عن طريق سلطات التوثيق أو التصديق التي تتأكد من صحة الموقع والتوقيع(ناهد فتحي الحموري، المرجع السابق، ص205).

نخلص مما سبق ذكره، إلى أن إنشاء الشيك الالكتروني يجري عبر نظام الكتروني، يتضمن بيانات أطراف الشيك الثلاث، ومقدار المبلغ الثابت به إلى آخر البيانات التي يتطلبها القانون في المحرر الذي يأخذ حكم الشيك بالمعنى القانوني، ويكون متضمنا توقيع الساحب على الشيك بطريقة الكترونية عبر شبكة الانترنت، وذلك للتعريف بهوية طرفي المعاملة المراد تسويتها الكترونيا، ثم يقوم بإرساله عبر شبكة الانترنت إلى المستفيد، وذلك في صورة رسالة بيانات، ليقوم بإرساله إلى بنكه ومن ثم إلى المسحوب عليه، الذي يقوم بتحويل قيمة الشيك الكترونيا، إلى حساب المستفيد في البنك الذي يتعامل معه(ذكري عبد الرازق محمد،2010، النظام القانوني للبنوك الالكترونية، ص53).

الفرع الثاني : تداول الشيك الالكتروني

الشيك بصفة عامة، أداة وفاء تتميز بقصر حياتها، بالمقارنة مع باقي الأوراق التجارية، فقد يظل الشيك في يد المستفيد حتى يتقدم إلى المسحوب عليه لاستيفاء قيمته ، كما قد يطرح للتداول قبل تقديمه إلى البنك المسحوب عليه(محمد الطاهر بلعيساوي،2012، الوجيز في شرح الأوراق التجارية،ص 213). أما طرح الشيك للتداول فيعني إعطاءه من الساحب إلى المستفيد.

غير أنه يكمن جوهر الاختلاف، في عملية التداول بين الشيك الالكتروني والتقليدي، في أن الشيك الالكتروني هو حصيلة التطور التكنولوجي، خاصة فيما يتعلق باستخدام الانترنت في إتمام العمليات التي تخضع لها الأوراق التجارية. فالشيكات الالكترونية تخضع لنفس طرق التدقيق المعتمدة بالنسبة للشيكات الورقية، إذ تخضع الشيكات الالكترونية إلى كل المعالجات التطبيقية التي تخضع لها الشيكات الورقية ما عدا التي تمس الطابع المادي. بحيث يقوم الموظف بفحص صحة الشيك الإلكتروني عن طريق آلة تقوم بفك الرموز حيث إن الوقت الذي تستغرقه الآلة في ذلك أقل من الوقت اللازم لفحص التوقيع اليدوي، كما يتم التأكد من التوقيع الإلكتروني في الشيكات الإلكترونية المتداولة عبر الإنترنت عن طريق سلطات التصديق التي تتأكد من الموقع والتوقيع.

إن الطريقة التي يتم وفقها تداول الشيك الالكتروني، تبتدئ حينما يطلب العميل خدمات معينة أوبضائع من التاجر، فيرسل التاجر فاتورة الكترونية للعميل، كموفي يرسل العميل شيكا الكترونيا للموقع الالكتروني. وكما هو مفترض، فعلى التاجر أن يظهر الشيك، كما هو الحال في الشيك الورقي. ويعتبر التظهير هنا " تظهيرا الكترونيا ".(هداية بوعزة،2019، النظام القانوني للدفع الإلكتروني دراسة مقارنة،ص 165).

والتظهير الالكتروني هو نوع من أنواع التوقيع الالكتروني، فالتظهير ما هو إلا توقيع التاجر. ويقع هنا على البنك المصدر والمستفيد التزام بالتحقق من أن كمية المبيعات قد سحبت فعلا من حساب العميل، ويتم إضافتها لحساب التاجر، وبعد تسلم الشيك من العميل، يمكن للتاجر شحن البضاعة وتقديم الخدمة المطلوبة.

وعليه يمكن القول، بأن تداول الشيكات الالكترونية يعتمد على وجود وسيط بين المتعاملين، والذي يطلق عليه اسم "جهة التخليص"، وغالبا ما يكون هذا الوسيط هو "البنك". حيث يتم فتح حساب، وكذلك تحديد التوقيع الالكتروني للعميل، فيقوم المشتري بتحرير الشيك مذيلا بتوقيعه الالكتروني، ويقوم بإرساله بالبريد الالكتروني المؤمن إلى البائع الذي يوقعه كمستفيد الكترونيا، ثم يرسله إلى البنك الذي يتولى مراجعته و يخطر كلا من الطرفين بتمام إجراء المعاملة المصرفية(ناهد فتحي الحموري، المرجع السابق،ص208).

المطلب الثاني :أحكام الوفاء بالشيك الالكتروني

يعتبر الشيك أداة وفاء حتما لدى الاطلاع. فيكون الرصيد سابقا لإنشائه، حتى يتمكن المستفيد من اقتضائه، فور حصوله على الشيك. وقد تم تقرير جزاءات جنائية لدى معظم التشريعات، تضمن وجود الرصيد أو مقابل الوفاء وكفايته حتى وفاء الشيك(علي جمال الدين عوض، 1998، الشيك في قانون التجارة ، ص07). يتضح من ذلك أن مقابل الوفاء في الشيك يعد ضمانا للوفاء بقيمته.

إن الشيك الالكتروني لا يختلف في ضمانات الوفاء عما هو بالنسبة للشيك التقليدي، وإن كان يتفوق على هذا الأخير بهذه المسألة.وما يؤكد ذلك هي الطريقة التي يتم فيها تدفق المعلومات الخاصة بعملية السداد، بواسطة الشيك الالكتروني. لذلك لابد من الإشارة إلى الخطوات التي يمر بها استخدام الشيك الالكتروني(**الفرع الأول**) والنظام المتبع في عملية الوفاء(**الفرع الثاني**) وكذا إبراز دور غرف المقاصة في إتمام عملية الوفاء بالشيكات الإلكترونية (**الفرع الثالث**).

الفرع الأول: خطوات استخدام الشيك الإلكتروني

يمر أسلوب الدفع بواسطة الشيك الالكتروني بعدة خطوات، وفيما يخص طريقة إعمال هذه الأخيرة فيتم الاعتماد على وجود وسيط دوره التحقق من تمام عملية الوفاء الالكتروني بواسطة الشيك وغالبا ما يكون هذا الوسيط أحد البنوك الإلكترونية التي تعمل من خلال شبكة الانترنيت.

وتتلخص خطوات استعمال الشيك الالكتروني فيما يلي:

- الخطوة1 : اشتراك المشتري لدى جهات الدفع (غالبا ما تكون بنكا) حيث يتم فتح حساب جاري بالرصيد الخاص بالمشتري، أو يتم الاتفاق على الصرف خصما من الحساب الجاري للمشتري، وتسجيله في قاعدة بيانات جهة الدفع.
- الخطوة 2: اشتراك البائع لدى جهة الدفع نفسها حيث يتم أيضا فتح الحساب الجاري أو الربط مع اي حساب جاري له، ويتم تحديد التوقيع الالكتروني للبائع وتسجيله في قاعدة بيانات جهة الدفع.
- الخطوة 3: وفيها يقوم المشتري باختيار السلعة أو السلع التي يرغب في شرائها من البائع المشترك لدى شركة الدفع نفسها أو جهة أخرى تعترف بالشيك الالكتروني بعد أن يتم تحديد السعر الكلي والاتفاق على أسلوب الدفع.
- الخطوة 4: يقوم المشتري بتحرير الشيك الإلكتروني بالبريد الإلكتروني المؤمن إلى البائع.
- الخطوة 5: وفيها يقوم البائع باستلام الشيك الإلكتروني الموقع من المشتري، ويوقع كمستفيد بتوقيع إلكتروني مشفر، ثم يقوم بإرساله إلى جهة الدفع.
- الخطوة 6: تراجع فيها جهة الدفع الشيك، وتتحقق من صحة الأرصدة و التوقيعات، وبناء على ذلك تقوم بإخطار كل من المشتري والبائع بتمام إجراء المعاملة المالية وخصم الرصيد من المشتري وإضافته إلى حساب البائع .

الفرع الثاني: أنظمة الوفاء بالشيك الالكتروني

ينشط على مستوى الشبكة العنكبوتية نظامان هامان يتم استخدامهما في عملية الوفاء بالشيك الالكتروني.

أولا: نظام الاتحاد من أجل الخدمات المالية التكنولوجية F.S.TC

يعمل هذا النظام على نقل الشيك من شكله العادي الورقي الملموس إلى النطاق الافتراضي غير الملموس، حيث يستطيع العميل الحصول على دفتر الشيكات الإلكترونية، وتسلم الشيكات وفق هذا النظام عبر موقع على (الويب) أو عن طريق البريد الالكتروني وتكون

الشيكات المستعملة في هذا النظام موقعة رقميا باستعمال تقنية التشفير لضمان سلامة عملية الوفاء، وقد اعترفت الحكومة الأمريكية بهذا النظام وانخرط فيه مجلس الخزانة الأمريكي منذ سنة 1998.

ثانيا: نظام شركة Net ChEX

لجأت شركة (NET CHEX) في طرحها لنظام الوفاء بالشيك الالكتروني عبر شبكة الانترنيت إلى الوسطاء، حيث تستلزم وجود تسجيل مسبق لمستخدم النظام والتاجر لدى الوسيط، ويسمح النظام العميل بالتعامل مع شيكاته وإدارتها بواسطة حاسبه الشخصي، وترتكز إجراءات الأمان لهذا النظام على عدم إظهار المعلومات الصرفية على الوثيقة التي تنتقل عبر شركة الانترنيت ولا تظهر إلا عند إرسالها إلى الشركة التي تسهر على أمن النظام بعد أن تتأكد من صحة الشيك بواسطة قاعدة بيانات الأعضاء المنتسبين لهذا النظام، بعدها ينتقل الشيك إلى الشبكة المصرفية التي تتعامل معه بنفس الطريقة التي يعامل بها الشيك التقليدي، وفي الأخير يسلم العميل من الشركة تأكيدا كتابيا بإتمام عملية تسوية الدين مشتملا على رقم الشيك المستعمل في الوفاء والمبلغ المدفوع وذلك عن طريق البريد الالكتروني.

الفرع الثالث: نظام غرفة المقاصة لتخليص الشيكات الالكترونية

تستلزم الشيكات الالكترونية لانتقالها والوفاء بقيمتها وضع نظام مركزي لمعالجتها، وهو ما يسمى بغرف أو مراكز المقاصة.

غرفة المقاصة هي عبارة عن نظام مركزي، يقوم بتحويل مبلغ الشيك من حساب المستهلك أوالزبون المدين إلى حساب التاجر الدائن (James Perry et GARY P Shneider,2002, E-commerce,p509).

لقد تم استحداث العديد من المؤسسات التي تقدم خدمة الدفع بالشيكات الالكترونية، منها مؤسسة Chekfree) (corporation في الولايات المتحدة الأمريكية. أما في فرنسا، فقد تم ابتكار نظام حاسوب المقاصة وتم تسييره من طرف بنك فرنسا منذ سنة1972. .(CH.Gavlda et E.Michel,1994, Travaux dirigés de droit des affaires, p199) ولقد كان الهدف من ذلك النظام، هو تسهيل العمليات التي تستعمل فيها الأشرطة المغناطيسية، التي تمثل دعامة للشيكات الالكترونية ولأوامر الدفع، وللسفاتج الكلاسيكية والالكترونية. غير أنه ومنذ سنة 1993، تم اعتماد نظام آخر، وهو نظام ما بين البنوك للمقاصة الالكترونية، والذي امتد نشاطه حتى معالجة الدفع بالبطاقات البنكية.

أولا : نظام ما بين البنوك للمقاصة

يقوم هذا النظام بتسيير العمليات البنكية غير المادية، الخاصة بكافة وسائل الدفع باستثناء الشيك الكلاسيكي. وتقوم مجموعة من البنوك بتسييره إلى جانب بنك فرنسا. وقد تم اعتماد هذا النظام في بداية التسعينات، ليحل محل حاسوب المقاصة، ليقوم بدوره بالمقاصة بين المتعاملين، والدفع يتم بالوسائل الالكترونية. (هداية بوعزة،2019، النظام القانوني للدفع الإلكتروني دراسة مقارنة،ص 162).

منذ سنة 2002 سجل هذا النظام إقبالا هائلا، حيث أصبح النظام الوحيد الذي يقوم بتداول وسائل الدفع، فأصبح يقوم ب 45 مليون عملية دفع و مقاصة يوميا. و التي تمثل بدورها حوالي 19 مليار أورو، وهذا التطور جاء كنتيجة للتطور التدريجي لوسائل الدفع الالكترونية وتنحية طابعها المادي .

تجدر الإشارة إلى أن المشرع الجزائري قد تولى تنظيم تسيير ومهام غرفة المقاصة وذلك بموجب المادة الثالثة من التنظيم 03/97. حيث تهدف غرفة المقاصة طبقا لهذا التنظيم، إلى تسهيل العمليات المالية اليومية للمشتركين فيما بينهم، بغض النظر عن الوسائل المستعملة عادية كانت أم الكترونية، يتحمل مصاريف تسييرها المشتركين فيها حسب الشروط المقررة من طرف البنك الجزائري(واقد يوسف،2011، النظام القانوني للدفع الالكتروني،ص64) .

لقد حددت المادة 18 من التنظيم سالف الذكر المقصود ب"عملية المقاصة"، على أنها كافة العمليات التحويلية اليومية بين البنك الجزائري والأعضاء فيما بينهم من جهة أخرى، لصالح صاحب الحساب لدى المشتركين فيها بكافة وسائل الدفع التقليدية و الالكترونية. ويتم ذلك في مقر الغرفة، وبحضور ممثل لكل عضو معني بالعملية التحويلية. (هداية بوعزة،2019، النظام القانوني للدفع الإلكتروني دراسة مقارنة،ص 169).

بناء على ما سبق فمن المهم تسليط الضوء فيما يلي على أحد أنظمة المقاصة الشهيرة السائدة بفرنسا، و هو نظام"SIT " .

ثانيا: نظام SIT

1- مفهوم نظام SIT

يعتبر هذا النظام من بين أنظمة المقاصة الأكثر استعمالا في فرنسا. وهو عبارة عن نظام دفع بالمقاصة متعدد الأطراف، الذي يعالج العمليات ما بين المشتركين على ثلاث مراحل :

- المرحلة الأولى : تبادل مستمر لأوامر الدفع ما بين مراكز الإعلام الآلي والمراكز الالكترونية البنكية مباشرة .
- المرحلة الثانية :مقاصة متعددة الأطراف للأوامر من طرف مركز المحاسبة.
- المرحلة الثالثة :دفع المبالغ الصافية في نظام Transfert Bancaire des Fonds

يتكون هذا النظام من معدات و برامج وروابط اتصالات موزعة على الإقليم الفرنسي. ويمكننا التمييز في هذا الصدد بين :

أ- المراكز : وهي عبارة عن نقطة السماح للبنوك بالدخول إلى النظام، حيث تمثل حواسيب صغيرة مثبتة في مراكز الإعلام الآلي للمؤسسات المالية ومؤسسات القرض.

ب- المراكز المشتركة التابعة لنظام SIT : لمركز التسيير ومركز النجدة .و يتم تسيير ومراقبة نظام مابين البنوك للمقاصة عن بعد كليا.

2- مبدأ عمل نظامSIT :

يتم إشعار النظام عن طريق البنك مقدم الخدمة على النظام نفسه، حسب طبيعة الخدمةأو العملية، ويتم على شكل رسالة يعبر عنها ب (M1)، وكل رسالة (M1) يبعث بدوره عن طريق نظام (SIT) إلى صندوق البريد المشترك الذي توجه إليه هذه الرسالة . يترتب عن إرسال الرسالة انقضاء الالتزام اتجاه المركز الذي بعث الرسالة الأولى . ويعبر عن هذا الانقضاء برسالة أخرى أي (M2). فتقوم الجهة الأولى التي أرسلت الرسالة (M1) إلى نظام SIT، بإجراء ملخص حسابي للمبادلات يسمى (M3)، والتي تبعث بدورها إلى مركز المحاسبة، وذلك لتسوية الحسابات بين حسابات المشتركين المعنيين بالأمر. (هداية بوعزة،2019، النظام القانوني للدفع الإلكتروني دراسة مقارنة،ص 170).

خلاصة:

في ختام هذه المداخلة تبين لنا بأن الشيك الالكتروني يخضع إلى الإطار القانوني نفسه المقرر في الشيكات الورقية. كماأن الشيك الالكتروني قد استطاع تحقيق عديد من المزايا، وفي نفس الوقت تمكن من القضاء على معظم المشاكل التقليدية التي كان يعاني منها الشيك التقليدي. ومن الإيجابيات التي يحققها الشيك الالكتروني نذكر ما يلي:

- تصرف الشيكات الالكترونية في دفع الصفقات الالكترونية بجميع أنواعها، إدارية أو تجارية أومدنية بطريقة آمنة عن طريق البريد الالكتروني.
- دفتر الشيكات الإلكتروني دفتر آمن مقارنة بدفتر الشيكات المادي ولا يختلف كلاهما عن الآخر إذ أنهما يحققان الهدف نفسه والوظيفة نفسها.
- تساهم الشيكات الإلكترونية في الاقتصاد في النفقات و تحد من كلفة إدارة الآليات الخاصة بالدفع وتحل المشاكل المتعلقة بالشيكات الورقية كالتزوير والنقل والطبع والسرعة.

غير أنه و رغم تلك المزايا التي حققها نظام الشيكات الالكترونية والتي أثبتت فعالية الشيك الالكتروني و تفوقه على نظيره التقليدي، فإن هناك عدة مشاكل و تحديات تواجهه على اعتبار أن فكرة تحويل استخدام نظام الشيكات الورقية إلى نظام الشيكات الكترونية، يحتاج دائما إلى وجود وسيط يقوم بإجراء عملية التخليص.

كما أن هناك عدة عوامل قد تعرقل تقدم وازدهار الشيك الالكتروني، منها انعدام ثقة الجمهور في وسائل الدفع الحديثة كالشيك الالكتروني وتخوفهم منها. كما أن ما يعيق تطور وانتشار وسائل الوفاء الالكتروني، لاسيما الشيك الالكتروني، هو تسارع انتشارها دون أن يواكبها تنظيم قانوني خاص يناسب تحدياتها و طبيعتها و خصوصياتها، فالشيك الالكتروني و باقي الوسائل المستحدثة للوفاء لازال غير خاضع لتنظيم قانوني يوحد أحكامه كالذي تتمتع به الوسائل التقليدية للوفاء، مما يجعله رهن جملة من المشاكل والنزاعات.

لذلك فنرى في ختام هذه الورقة البحثية أنه قد أضحى من الضروري – وبغية تطوير المعاملات الالكترونية والتجارة الالكترونية التي أصبحت أمرا لا مفر منه خاصة مع الظروف الحالية واضطرار الأفراد إلى التعامل الإلكتروني في ظل استمرار "جائحة الكورونا" – توفير مناخ ملائم للتعامل بالشيكات الالكترونية وباقي الوسائل الحديثة للدفع وذلك من خلال الالتزام بالمقترحات الآتية:

- الإسراع في استصدار قانون منظم للمعاملات الالكترونية بشكل عام وينظم وسائل الدفع الالكتروني المنتشرة في ظلها.
- العمل على الرفع من حجم تدفق الشبكة العنكبوتية الانترنت، إذ تعد أهم مطلب لضمان نجاح التعامل بالشيكات الالكترونية ونجاح المعاملات الالكترونية ككل.
- تنظيم حملات تحسيسية وإشهارية لفائدة الجمهور لتعريفهم بالشيكات الالكترونية وباقي وسائل الدفع الحديثة لتشجيعهم على الإقبال على استعمالها .
- ضرورة الاحتكاك بالخبرات الأجنبية والاعتماد على التجارب الرائدة في الدفع الالكتروني بواسطة الشيكات الالكترونية باقي أدوات الدفع الالكتروني لأجل تطوير المعاملات الالكترونية في الجزائر و ترقيتها.

قائمة المراجع:

المؤلفات:

✓ أمير فرج يوسف،2008، التجارة الالكترونية، دار المطبوعات الجامعية، الاسكندرية.

- ✓ ذكري عبد الرازق محمد، 2010، النظام القانوني للبنوك الالكترونية المزايا والتحديات، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية.
- ✓ علي جمال الدين عوض،1998،الشيك في قانون التجارة ،دار النهضة العربية، ط1، القاهرة.
- ✓ محمد الطاهر بلعيساوي،2012، الوجيز في شرح الأوراق التجارية، دار هومه، الجزائر.
- ✓ مصطفى كمال طه وأنور وائل بندق،2005، الأوراق التجارية ووسائل الدفع الالكترونية الحديثة، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية.
- ✓ منير محمد الجنبيهي وممدوح محمد الجنبيهي،2006 ، البنوك الالكترونية، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية.
- ✓ ناظم محمد نوري الشمري وعبد الفتاح زهير العبد اللات،2008، الصيرفة الالكترونية، دار وائل، الأردن،عمان ، ط1.
- ✓ ناهد فتحي الحموري،2010، الأوراق التجارية الإلكترونية، دار الثقافة ،ط2 ، عمان، الأردن.

CH.Gavlda et E.Michel ,1994, Travaux dirigés de droit des affaires ,effets de commerce, chèques ,carte de crédit ,éd litec,Paris.

James Perry et GARY P Shneider,2002, E-commerce, Reynald goulet.

SMITH Rob , SPEAKER Mark et THOMSON Mark,2000, comment faire votre commerce sur internet ,édition Campus Presse ,Paris.

الأطروحات:

بوعزة هداية، 2012، النظام القانوني للشيك في التشريع الجزائري المقارن، مذكرة ماجستير في القانون المقارن،جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان.

بوعزة هداية، 2019، النظام القانوني للدفع الإلكتروني دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه في القانون الخاص، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان.

واقد يوسف، 2011، النظام القانوني للدفع الالكتروني، مذكرة ماجستير في القانون العام، جامعة مولود معمري بتيزي وزو.

النصوص القانونية:

القانون 05-02 المؤرخ 06 فبراير 2005 ج ر عدد2005/11 ، المعدل و المتمم للأمر 75-59 المؤرخ في 26سبتمبر1975 المتضمن القانون التجاري الجزائري.